وزارة السياحة
Ministry of Tourism



الرقم الصادر 1447/24303

التأكيد على الزوار بالتعليمات يستخدمها

السادة/ مشغّلي نشاط خدمات السفر والسياحة
السادة/ ممارسي الإرشاد السياحي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناءً على الفقرة (4) من المادة (السـابعة عشـرة) من لائحة خدمات السفر والسياحة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2290) بتاريخ 1444/5/19هـ، والفقرة (6) من المادة (الحادية عشـرة) من لائحة الإرشاد السياحي الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2291) بتاريخ 1444/5/19هـ، تؤكد الوزارة على ضرورة تـوعية الزائر بالتزامه بما أقرّه من الاطلاع علـى التعليمات والتعهدات عند تقدمه بطلب الحصول على تأشيرة الزيارة، والتقيد بجميع القوانين المعمول بها في المملكة، واحترام العادات والتقاليـد الإسلامية المطبقة فيها. وفي حال ثبت للـوزارة مخالفة ذلك، سيتعرض مرتكبيها للمساءلة القانونية والعقوبات النظامية.

ولكم تحياتنا،
وزارة السياحة